

Distr.: General
28 September 2006
Arabic
Original: French



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وإلى بيانات رئيسه المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما القرارات ١٥٦٥ (٢٠٠٤) المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ١٥٩٢ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، و ١٦٢١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، و ١٦٢٨ (٢٠٠٥) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، و ١٦٣٥ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، و ١٦٧١ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، و ١٦٩٣ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وإلى قراراته ١٦٥٠ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و ١٦٦٩ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، و ١٦٩٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلقة بالحالة في بوروندي ومنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا،

وإذ يثني من جديد على مواطني جمهورية الكونغو الديمقراطية، الذين أظهروا، في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦، التزامهم الفائق بالديمقراطية، وذلك بالمشاركة بأعدادٍ صغيرة، بعمل إرادتهم وعلى نحو سلمي، في المرحلة الأولى من الانتخابات التي تُعد ذات أهمية تاريخية لدولتهم،

وإذ يؤكد من جديد التزامه باحترام سيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي هي وكل دول المنطقة، وتأييده لعملية الاتفاق الشامل والجامع المتعلق بالمرحلة الانتقالية، الموقع في بريتوريا في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ يشدد على أهمية الانتخابات باعتبارها أساسا يكفل على المدى الطويل توطيد دعائم السلام والاستقرار والمصالحة الوطنية، وإقرار سيادة القانون في جمهورية الكونغو الديمقراطية،



وإذ يشيد بالدور الذي تضطلع به بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسائر الشركاء الدوليين لجمهورية الكونغو الديمقراطية، الذين قدّموا المساعدة للعملية الانتخابية، ولا سيما شركاؤها الأفريقيون، وبخاصة جنوب أفريقيا، وكذلك الاتحاد الأوروبي والقوة التي نشرها مؤقتا خلال هذه الفترة، (“قوة الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية“)،

وإذ يحيط علما بأنه من المقرر إجراء الجولة الثانية لانتخاب رئيس الجمهورية وانتخابات المقاطعات في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦،

وإذ يشدد على أن مسؤولية كفالة الأمن خلال الفترة المحيطة بالانتخابات تقع في المقام الأول على عاتق حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يشيد بالجهات المانحة لما تقدمه من مساعدة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما في مجال العملية الانتخابية، وإذ يشجعها على مواصلة تقديم تلك المساعدة،

وإذ يعرب من جديد عن استيائه إزاء أعمال العنف التي اندلعت في كينشاسا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٦ بين قوات الأمن الموالية لمرشحي الرئاسة المتبقين،

وإذ يدين مواصلة الميليشيات والجماعات المسلحة الأجنبية الأعمال العدائية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وما يشكله ذلك من خطر على إجراء الانتخابات،

وإذ يعرب عن استيائه من استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبخاصة الانتهاكات التي ترتكبها هذه الميليشيات والجماعات المسلحة الأجنبية وعناصر من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإذ يشدد على الحاجة الماسة إلى تقديم المسؤولين عن هذه الجرائم إلى العدالة،

وإذ يدين استمرار تدفق الأسلحة بصورة غير مشروعة على جمهورية الكونغو الديمقراطية وداخلها، وإذ يعلن تصميمه على أن يرصد عن كثب تنفيذ الحظر المفروض على توريد الأسلحة بموجب القرار ١٤٩٣ والذي تم توسيع نطاقه بمقتضى القرار ١٥٩٦، وأن ينفذ التدابير المنصوص عليها في الفقرتين ١٣ و ١٥ من القرار ١٥٩٦ ضد كل من تنطوي تصرفاته على انتهاك لذلك الحظر، أشخاصا كانوا أم كيانات،

وإذ يضع في اعتباره أن ولاية عملية الأمم المتحدة في بوروندي سوف تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ (S/2006/759)،
وبما ورد به من توصيات،

وإذ يلاحظ أن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ما زالت تشكل خطراً على
السلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر أن يمدد ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على النحو الوارد في القرارات ١٥٦٥، و ١٥٩٢، و ١٥٩٦، و ١٦٢١، و ١٦٣٥، حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧؛

٢ - يقرر أن يمدد، حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، فترة زيادة القوام العسكري وقوام الشرطة لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي أُذن بها في القرارين ١٦٢١ و ١٦٣٥؛

٣ - يقرر أن يُمدد، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الإذن الممنوح للأمين العام، في القرارين ١٦٦٩ و ١٦٩٢، بأن ينقل مؤقتاً، على أقصى تقدير، كتيبة مشاة، ومستشفى عسكريا، وعدداً أقصاه ٥٠ مراقباً عسكرياً من عملية الأمم المتحدة في بوروندي إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

٤ - يحيط علماً بتوصية الأمين العام التي يدعو فيها إلى الاحتفاظ بصفة مؤقتة، حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، بالعناصر المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه، ويعرب عن اعتزامه معاودة بحث هذه المسألة قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ للتأكد من أن البعثة لديها من القدرات ما يكفي للوفاء بولايتها على أكمل وجه حتى التاريخ المشار إليه في الفقرة ١؛

٥ - يؤكد الطابع المؤقت للأحكام الواردة في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه، ويطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الضرورية لخفض هذه الأعداد الإضافية من الأفراد أو إعادتها إلى أوطانها بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، حالما يصبح وجودها في جمهورية الكونغو الديمقراطية غير حيوي لإتمام العملية الانتخابية بنجاح؛

٦ - يطلب مرة أخرى إلى المؤسسات الانتقالية وجميع الأطراف الكونغولية أن تكفل إجراء انتخابات حرة وعادلة وسلمية، وأن تضمن التقيد الصارم بالخطوات التالية من الجدول الزمني للاقتراع، الذي وضعته اللجنة الانتخابية المستقلة، ويناشد جميع المرشحين، وبخاصة مرشحي الرئاسة المتبقين، أن يعيدوا تأكيد التزامهم بالعملية الديمقراطية؛

٧ - يكرر تأكيد أهمية تجميع أي قوات أمن عدا الشرطة في الشكنات بمقاطعة كينشاسا ومساندته للجنة الدولية لدعم العملية الانتقالية في هذا الصدد، ويحيط علماً بالتعهد بجعل كينشاسا المدينة - المقاطعة خالية من الأسلحة، وهو التعهد الذي تم توقيعه في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛

٨ - يطلب إلى المؤسسات الانتقالية وجميع الأطراف الكونغولية أن تكفل التزام قوات الأمن ضبط النفس وبقائها محايدة فيما توفر الأمن للعملية الانتخابية، وأن تكفل الحق المقرر لكل مرشح في القيام بحملة انتخابية؛

٩ - يهيب بجميع الأطراف الكونغولية أن تمتنع عن التحريض على الكراهية والعنف؛ وعن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها لمنع إجراء الانتخابات أو للطعن في نتائجها أو لتقويض العملية السلمية، وأن تُسوِّي خلافاتها السياسية بالوسائل السلمية، بما في ذلك الآليات التي أسهمت البعثة في تيسير إنشائها، وفي إطار احترام المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون؛

١٠ - يرحب بما أعرب الأمين العام عنه من عزم على إجراء مشاورات وثيقة مع السلطات الكونغولية المقبلة بشأن إدخال تعديلات على ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وقدراتها بعد إنجاز العملية الانتخابية، ويطلب إلى الأمين العام أن يوافيه بتوصيات في هذا الصدد قبل نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، ويعرب عن التزامه بمواصلة المساهمة في توطيد السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ما بعد الفترة الانتقالية؛

١١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.